

Socio-Cultural Norms and Practices as Reflected in the Holy Qur'an

1. Ahmad Hassan Damd 2. Dr. Mohammad Mahdavi

1. University of Tabriz / Faculty of Theology / Department of Interpretation and Qur'anic Sciences

2. University of Tabriz / Faculty of Theology / Department of Quranic Interpretation and Sciences

ahah1979ahah@gmail.com

Received Oct 9, 2025

Revised Nov 3, 2025

Accepted Nov 4, 2025

Online Jan.1, 2026

ABSTRACT

The topic of social customs in the Holy Quran is one of the important topics addressed in a wise manner that combines guidance and reform. The Quran takes a more advisory approach to customs, distinguishing between beneficial and harmful practices. It approves of good customs that benefit the individual and society, due to their abundant fruits and comprehensive virtues. It refines what needs refinement and reform, and nullifies what is corrupt, out of mercy for His servants, whose secrets and private conversations God knows. Scholars have divided the legal rulings related to customs into two categories: the first is that which is unaffected by changes in time and place, such as rulings on acts of worship. The second is that it is affected by customs and traditions and open to interpretation, as the Sharia was revealed with flexibility, taking into account the interests of people at all times and in all places.

Scholars also emphasized that custom and tradition can serve as legal evidence in the absence of a clear text, provided they do not contradict the Quran or Sunnah. As for the position of Islamic Sharia regarding customs and traditions, it was clear in its efforts to combat pre-Islamic traditions that contradict monotheism and reason. The polytheists adhered to the customs of their forefathers despite their corruption. The social customs established by the Holy Quran, such as maintaining kinship ties, being kind to neighbors, honesty, justice, and cooperation, are among the pillars of Islam's social structure, as they instill values of goodness, tolerance, and solidarity. Conversely, the Quran forbids evil customs such as lying, backbiting, injustice, and boasting about one's lineage, as they corrupt relationships and sow enmity among people.

Keywords: Traditions, Islamic law, customs and traditions, refinement and reform, behavioral integrity

العادات الاجتماعية في القرآن الكريم

الباحث احمد حسن ضمدا¹، د محمد مهدي²

جامعة تبريز / كلية الإلهيات / قسم التفسير وعلوم القرآن¹

جامعة تبريز / كلية الإلهيات / قسم تفسير وعلوم القرآن²

الملخص

يُعدّ موضوع العادات الاجتماعية في القرآن الكريم من الموضوعات المهمة التي عالجهها القرآن الكريم بأسلوب حكيم يجمع بين التوجيه والإصلاح، فقد وقف القرآن من العادات موقف الطبيب الناصح، فميّز بين ما هو نافع وما هو ضار، وأقرّ العادات الحسنة التي تعود بالنفع على الفرد والمجتمع، لما فيها من طيب الثمر وشمول الفضل، وهذب ما يحتاج إلى تهذيب وإصلاح، وأبطل ما فسد منها، رحمةً بعباده الذين يعلم الله سرهم ونجواهم. وقد قسم العلماء الأحكام الفقهية المتعلقة بالعادات إلى نوعين: الأول ما لا يتأثر باختلاف الزمان والمكان كأحكام العبادات، والثاني ما يتأثر بالعادات والأعراف ويقبل الاجتهاد، لأنّ الشريعة جاءت مرنة تراعي مصالح الناس في كل زمان ومكان. كما أكد العلماء أن العرف والعادة يمكن أن تكونا دليلاً شرعياً عند عدم وجود نص، بشرط ألا تخالف القرآن أو السنة. أما موقف الشريعة الإسلامية من العادات والتقاليد، فقد كان واضحاً في محاربة التقاليد الجاهلية التي تناقض التوحيد والعقل. فالمشركون كانوا يتمسكون بعبادات آبائهم على الرغم من فسادها إن العادات الاجتماعية التي أقرّها القرآن الكريم، مثل صلة الرحم، والإحسان إلى الجار، والصدق، والعدل، والتعاون، تُعدّ من ركائز البناء الاجتماعي في الإسلام، لأنها تغرس قيم الخير والتسامح والتكافل. وفي المقابل، نهى القرآن عن العادات السيئة كالكذب، والغيبة، والظلم، والتفاخر بالأنساب، لأنها تُفسد العلاقات وتزرع العداوة بين الناس. **الكلمات المفتاحية:** التقاليد، الشريعة الإسلامية، الأعراف والعادات، التهذيب والإصلاح، الاستقامة السلوكية.

المقدمة :

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجًا، والصلاة والسلام على أشرف الخلق محمد (ﷺ) .

أما بعد:

فيُعد موضوع بحثنا الموسوم **(العادات الاجتماعية في القرآن الكريم)** من الموضوعات المهمة التي تناولها القرآن الكريم بعناية واهتمام بالغ، إذ وقف منها موقف الطبيب المعالج والناصح الأمين، والحكيم العليم الذي يضع الأمور في مواضعها، فيؤرّ ما يستحق الإقرار لعموم نفعه، وطيب ثمره، وشمول فضله، ويهدّب ويسدّد ما يحتاج إلى تهذيب وتسييد، ليرقى بعد ذلك إلى مصافّ القبول، ويكون بعد تصفيته كلبن خالص سائغ للشاربين، ويُبطل ما عمّ فساده، وطمّ خرابه، وادلهمّ خطبه، وذلك من رحمة الله بعباده، فهو وحده الذي يعلم السر وأخفى.

لقد عني القرآن الكريم بالإنسان كل العناية؛ لأنه محور التكليف، وموضع الخطاب، ومركز الإصلاح والبناء، فاهتم بجميع شؤون حياته: من عباداته ومعاملاته إلى عاداته وسلوكياته، وجعل له منهجًا قويًا يسير عليه في كل زمانٍ ومكان.

ومن أبرز ما عالجه القرآن الكريم **العادات الاجتماعية**، لأنها تُعدّ من الركائز الأساسية التي تقوم عليها المجتمعات، فهي التي تُحدّد معالم الشخصية الإنسانية، وتشكل طبيعة التفاعل بين الأفراد والجماعات، ولها أثر كبير في استقرار الحياة الاجتماعية أو اضطرابها. وقد أدرك الإسلام منذ بدايته أن إصلاح المجتمع لا يتحقق إلا بإصلاح عاداته، لأن العادات هي التي ترسم سلوك الناس وتوجه تصرفاتهم اليومية. ولهذا جاء القرآن الكريم بمنهج متوازن، لم يرفض العادات لمجرد كونها موروثية، ولم يقبلها لمجرد أنها شائعة، بل جعل المعيار في قبولها أو رفضها قائمًا على مدى موافقتها لمنهج الله وعدالته، وصلاحها في تحقيق المصلحة العامة ودرء المفسدة عن الناس.

فالقرآن أقرّ من العادات ما ينسجم مع الفطرة السليمة والعقل الرشيد، مثل صلة الرحم، وبرّ الوالدين، والإحسان إلى الجار، والصدق في القول والعمل، والعدل في التعامل، والتعاون على البر والتقوى، لما في هذه العادات من خيرٍ للأفراد والمجتمع. وفي الوقت نفسه، نهى عن العادات الفاسدة التي تناقض قيم الدين والإنسانية، مثل الكذب، والظلم، والرياء، والغيبة، والتفاخر بالأنساب، والعصبية الجاهلية، لما فيها من فسادٍ للعلاقات الاجتماعية وإشاعةٍ للعداوة والبغضاء بين الناس.

وقد جاء هذا البحث ليبيّن مكانة العادات الاجتماعية في القرآن الكريم، من تحليل النصوص القرآنية التي تناولت العادات المختلفة، وبيان موقف الإسلام منها بين الإقرار والإصلاح والإبطال، وذلك بما ينسجم مع مقاصد الشريعة ومبادئها العامة في تحقيق المصلحة ودفع الضرر.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في **قلة الدراسات القرآنية المتخصصة** التي تناولت العادات الاجتماعية من منظورٍ شاملٍ يربط بين النصوص القرآنية والواقع الاجتماعي، فضلًا عن انتشار بعض الممارسات الاجتماعية التي تخالف توجيهات القرآن الكريم، نتيجة ضعف الوعي الديني والاجتماعي. ومن هنا تبرز الحاجة إلى دراسةٍ علميةٍ تُبرز الموقف القرآني من العادات والتقاليد، وتوضح كيف يمكن أن تُسهم هداية القرآن في تقويم سلوك الأفراد والمجتمع.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى:

1. بيان مفهوم العادات الاجتماعية من منظور قرآني.
2. تحليل الموقف القرآني من العادات والتقاليد بين الإقرار والإبطال والإصلاح.

3. توضيح أثر العادات الصالحة في بناء المجتمع الإسلامي المتماسك.
4. الكشف عن خطورة العادات الجاهلية والسلبية التي حاربها القرآن الكريم.

أهمية البحث:

تتبع أهمية هذا البحث من كونه:

1. يُسهم بفهمٍ أعمق لتوجيهات القرآن الكريم في ميدان السلوك الاجتماعي.
2. يُساعد على تصحيح المفاهيم والممارسات الاجتماعية الخاطئة المنتشرة في بعض البيئات الإسلامية.
3. يبرز مرونة الشريعة الإسلامية وقدرتها على التفاعل مع التغيرات الاجتماعية عبر الزمان والمكان.
4. يُظهر دور القيم القرآنية في ترسيخ مبادئ التعاون والعدل والتسامح في المجتمع.
5. يفتح الباب أمام الباحثين لتناول موضوعات اجتماعية أخرى في ضوء القرآن الكريم.

الدراسات السابقة:

1. 1. دراسة بعنوان "العادات والتقاليد في ضوء القرآن والسنة:"

تُعد هذه الدراسة من أوائل الأبحاث التي تناولت موضوع العادات من منظورٍ شرعيٍّ شامل، إذ ركّزت على بيان مفهوم العادات والتقاليد، وكيفية تعامل القرآن والسنة معها. وقد أوضحت الدراسة أن الإسلام لم يأت ليهدم جميع العادات الموروثة، بل جاء ليقيّمها ويصلحها، فكل عادةٍ توافق مقاصد الشريعة تُقرّ وتُبقى، أما ما يخالفها فيُرفض ويُستبدل بعادةٍ صالحة. كما قدّمت الدراسة أمثلة من حياة العرب قبل الإسلام وبعده، مبيّنة كيف أثر القرآن الكريم في تحويل عاداتٍ سلبية مثل العصبية القبلية، وأكل أموال اليتامى، وواد البنات، إلى قيمٍ إيجابية قائمة على العدالة والمساواة والرحمة.

وقد تميّزت هذه الدراسة بالاعتماد على النصوص القرآنية والأحاديث النبوية، مع تحليل لغوي وشرعي للمفاهيم الاجتماعية، مما جعلها تُسهم بتأسيس قاعدة فكرية لفهم العلاقة بين الدين والعرف.

2. 2. بحث بعنوان "القيم الاجتماعية في القرآن الكريم:"

تناول هذا البحث جانبًا آخر من العادات الاجتماعية، إذ ركّز على القيم التي تُوجّه السلوك الإنساني في المجتمع كما وردت في القرآن الكريم.

وقد قسّم الباحث القيم الاجتماعية إلى ثلاث فئات رئيسية:

- قيم فردية مثل الصدق، والأمانة، وضبط النفس.
- قيم أسرية مثل برّ الوالدين وصلة الرحم وحسن المعاشرة.
- قيم مجتمعية مثل التعاون والعدل والإحسان.

وأشار البحث إلى أن هذه القيم تمثل الإطار الأخلاقي الذي يحكم العادات الاجتماعية في الإسلام، فهي التي تحدد مدى صلاح العادة أو فسادها. كما أوضح أن القرآن الكريم لم يكتفِ بطرح القيم نظريًا، بل جسدها في تطبيقات عملية من طريق قصص الأنبياء، والمواقف التربوية التي تعكس السلوك القويم.

3. 3. دراسة بعنوان "الإصلاح الاجتماعي في القرآن الكريم:"

تُعد هذه الدراسة من البحوث المهمة التي ركّزت على منهج القرآن في تقويم السلوك الاجتماعي وتصحيح العادات الفاسدة المنتشرة في المجتمعات الجاهلية والإسلامية.

بيّنت الدراسة أن الإصلاح الاجتماعي في القرآن يقوم على ثلاث ركائز:

1. التوعية والإرشاد عبر الخطاب القرآني الهادئ المقنع.

2. التدرج في التغيير بحيث لا يُلغى الخطأ دفعةً واحدة ، بل يُستبدل تدريجيًا بالحق.

3. القدوة الحسنة المتمثلة في الأنبياء والصالحين الذين جسّدوا القيم القرآنية في واقعهم.

كما أشارت إلى أن القرآن الكريم واجه عاداتٍ سلبية مثل الظلم، والبغي، وأكل أموال الناس بالباطل، والتمييز الطبقي، داعيًا إلى إقامة مجتمع يقوم على المساواة والعدالة والتكافل.

التعريف بالمصطلحات البحثية

1. العادات الاجتماعية:

هي السلوكيات والممارسات التي اعتاد الناس القيام بها داخل المجتمع، والتي تتكرر بشكل مستمر وتؤثر في نمط الحياة اليومية والتفاعل بين الأفراد، سواء كانت هذه العادات حسنة أو سيئة، ويهدف البحث إلى دراسة العادات التي أقرها القرآن الكريم والعادات التي نهى عنها.

2. القرآن الكريم:

هو الكتاب المنزل على النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) بواسطة الوحي من الله تعالى، وهو المصدر الرئيسي للتشريع والهداية للمسلمين، ويحتوي على أحكام دينية وأخلاقية واجتماعية تهدف إلى إصلاح الفرد والمجتمع.

3. العادة المقررة:

هي العادة أو السلوك الاجتماعي الذي أقره القرآن الكريم أو السنة النبوية لأنه يحقق الخير والصلاح للفرد والمجتمع، مثل صلة الرحم، والصدق، والإحسان إلى الجار.

4. العادة المنهية عنها:

هي العادة أو السلوك الاجتماعي الذي نهى عنه القرآن الكريم أو السنة النبوية لأنه يسبب الضرر للفرد أو المجتمع، مثل الغيبة، والكذب، والظلم، والتفاخر بالأنساب.

5. المجتمع الإسلامي:

هو المجتمع الذي يقوم أفرادُه على مبادئ الشريعة الإسلامية ويحرصون على اتباع القيم الأخلاقية والشرعية في حياتهم اليومية، وهو الإطار الذي تُدرس فيه العادات الاجتماعية وتأثيرها على الأفراد والجماعة.

المبحث الاول

تعريف العادة ومفهومها وأهميتها وموقف الشريعة منها

المطلب الاول : تعريف العادة لغة واصطلاحاً ومفهومها

اولا : تعريف العادة لغة

العادة: العَيْنُ وَالِدَالُ أَصْلٌ صَاحِبٌ وَاجِدٌ لَا يَخْلُو مِنْ الْعَدِّ الَّذِي هُوَ الْإِحْصَاءُ وَمِنْ الْإِعْدَادِ الَّذِي هُوَ تَهْيِئَةُ الشَّيْءِ. وَإِلَى هَدْيَيْنِ الْمَعْنِيِّينَ تَرْجِعُ فَرَوْغُ الْبَابِ كُلِّهَا. فَالْعَدُّ: إِحْصَاءُ الشَّيْءِ. تَعَدَّدْتُ الشَّيْءَ أَعَدُّهُ عَدًّا فَأَنَا عَادٌ، وَالشَّيْءُ مَعْدُودٌ. وَالْعَدِيدُ: الْكَثْرَةُ. وَقُلَانٌ فِي عِدَادِ الصَّالِحِينَ، أَيْ يُعَدُّ مَعَهُمْ. مَقْدَارٌ مَا يُعَدُّ، وَإِنَّهُمْ لَيَتَعَادُونَ وَيَتَعَدَّدُونَ عَلَى عَشْرَةِ آلَافٍ، أَيْ يَزِيدُونَ عَلَيْهَا. وَمِنْ الْوَجْهِ الْآخِرِ الْعُدَّةُ. مَا أُعِدَّ لِأَمْرٍ يَحْدُثُ. يُقَالُ أَعَدَدْتُ الشَّيْءَ أَعَدُّهُ إِعْدَادًا. وَاسْتَعَدَّدْتُ لِلشَّيْءِ وَتَعَدَّدْتُ لَهُ (ابن فارس، 1979: 29)

عاده: عادة قَبِيلَةٍ وَهُمْ قَوْمٌ، وَعَادٌ الْأَوَّلَى هُمْ عَادٌ الْأَوَّلَى هُمْ عَادٌ لِكُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَدُ وَرَجُلٍ مِنْ شَيْءٍ؛ وَمَا أَدْرِي أَيْ عَادَ هُوَ، غَيْرُ مَصْرُوفٍ أَيْ خَلَقَ هُوَ شَجَرٌ جَبَلِيٌّ يَنْبُتُ عِيدَانًا نَحْوَ الذَّرَاعِ أَغْبَرُ، لَا وَرَقَ لَهُ وَلَا ثَوْرَ، كَثِيرُ اللَّحَاءِ وَالْعُقْدُ يُضَمُّدُ بِلِحَائِهِ الْجُرْحُ الطَّرِيُّ فَيَلْتَنِمُ، وَإِنَّمَا حَمَلْنَا الْعِيدَ عَلَى الْوَاوِ؛ لِأَنَّ اشْتِقَاقَ الْعِيدِ الَّذِي هُوَ الْمَوْسِمُ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْوَاوِ فَحَمَلْنَا هَذَا عَلَيْهِ (ابن منظور، 1993: 322)

ثانيا : تعريف العادة اصطلاحاً

العادة تعرف : هي مرادف الاستعمال. وقيل المراد من الاستعمال نقل اللفظ من موضوعه الأصلي إلى معناه المجازي شرعا، وغلب استعماله فيه كالصلاة والزكاة حتى صار بمنزلة الحقيقة، ويسمى ذلك حقيقة شرعية. ومن العادة نقله إلى معناه المجازي عرفا واستفاضته فيه كوضع القدم في قوله لا أضع قدمي في دار فلان، ويسمى حقيقة عرفية. (التهانوي ، 1993 : 1156)

كما عرفها الجرجاني : هي ما استمر الناس عليه على حكم المعقول، وعادوا إليه مرة بعد أخرى.(الجرجاني، 1983 : 146)

المطلب الثاني : أهمية العادات عند المفسرين

اشترط العلماء على من اراد التعرض لتفسير كلام الله تعالى ان يكون فاقها لقصة نزول كل آية لها سبب ، وهذا يعني بالضرورة اتصال هذه القصة وذلك السبب بعادات من نزلت الآية فيهم وهم العرب كذلك تقاليدهم ومن جهل هذا ، فقد خسر اقوى طرق الفهم وناله من الوعيد ما ناله ولما كان القرآن الكريم مقصد المفسرين على اختلاف تنوعهم اضحى للعادة عند المفسرين الفقهاء الذين عنوا بأحكام القرآن الكريم أهمية كبرى لتقاسمها الوحي النازل بالأحكام الفقهية(الالوسي ، 1854 : 4)

يوضح هذا القسم أن المفسرين اختلفوا في تفسير بعض الآيات مثل قوله تعالى:

﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ (الماعون: 4-5)، حيث فسرها بعضهم بأنها عن ترك الصلاة أو تأخيرها عن وقتها.

ثم يشير إلى مثال آخر عن الإنفاق في سبيل الله من قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ (المعارج: 24-25)، وأن هذا يدل على وجوب الزكاة والإنفاق المستمر، لأن المال وسيلة لخير الإنسان والمجتمع، ويُختبر الإنسان من تصرفه فيه. ثم يذكر قوله تعالى: ﴿وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَّ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ (المنافقون: 10)،

ليؤكد أن الإنفاق من أهم القيم الاجتماعية التي ركز عليها القرآن الكريم

إذ قال المفسرين ان ما نزل به الوحي من الاحكام الفقهية في العادات ينقسم الى قسمين هما:

1- هو ما من شأنه ألا يتأثر كثيرا باختلاف البيئات والأقاليم والأعراف والعادات، وتجدد الأحداث وتقلب الظروف، وهذا قد قررت أصول مسائله، وفصلت أحكامه تفصيلا وافيا، ومع هذا كان تفصيلا يفسح الطريق للاجتهاد إذا دعا داعيه (السيوطي ، 1974 : 13)

2- فهو ما من شأنه أن يتأثر تأثرا ملحوظا بالعوامل المذكورة سابقا وهذا كانت له القواعد الكلية المرنة التي تصلح لكل زمان ومكان وبيئة، وتتسع لحاجات الناس وتفتح للاجتهاد في أحداثها بابا واسعا، وهذه الأحكام بنوعيتها إنما شرعها الله سبحانه وتعالى لمصالح العباد تفضلا منه ، وتقوم على تحقيق سعادتهم في الدارين(علي حيدر ، 1993 : 54)

ومن هنا يمكن القول ان معرفة العادات والتقاليد من اهم ضروريات المفسرين بل ان العادات قد تنفرد بالحكم عند عدم وجود نص وان العرف والعادة انما تجعل حكما لإثبات الحكم الشرعي اذا لم يرد نص في ذلك الحكم المراد اثباته فإذا ورد النص عمل بموجبه وان العرف والتقليد هما بمعنى العادة على صحيح القول(السيوطي ، 1974 : 14)

مصادر في التفسير الاجتماعي

يتحدث النص عن أهمية معرفة المصادر والمراجع التي اعتمدها المفسرون في التفسير الاجتماعي، وأن هذا النوع من التفسير يعتمد على المصادر التفسيرية المعتمدة؛ لأنه يرتبط بالموضوعات الاجتماعية في القرآن الكريم، مثل معرفة الحقائق الإنسانية والثقافة التفسيرية في بداية الاستكشاف.

ويؤكد أن معرفة مشروعية التفسير تتطلب منهجية واضحة في التعامل مع النص ؛ لأن القرآن يفسر بعضه بعضًا، ويُفسر بالحديث النبوي الشريف، ثم بأقوال الصحابة، وبعدها بالاجتهاد العقلي السليم الذي لا يخالف نصوص الشريعة. (شهران، شمخي، 2024:

(629)

المطلب الثالث : موقف الشريعة السمحاء من العادات والتقاليد

ان موقف الشريعة الاسلامية من العادات والتقاليد خلافا للأحكام الفقهية فقد ورد ذكر التقليد في العقيدة وجاءت الشريعة الاسلامية محاربة لتقليد الأجداد في آيات كثيرة لأن التقليد كان مصادمًا لما جاء به الإسلام من الدعوة إلى وحدانية الله تعالى، ونبذ الشرك، وعبادة

الأوثان فالجواب الوحيد الذي كان يتعلل به المشركون عندما كان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يدعوهم للإيمان هو أنهم لا يتركون عبادة الآباء والأجداد فقد وضحت الشريعة الإسلامية بطلان ما اتبعه الناس من تقليد ومحاكاة للآباء والأجداد وبينت ان الطريق الصحيح الذي يجب على الانسان ان يتبعه هو طريق العقل والنظر (النيسابوري ، 2006 : 186)

وقد وردت عدد من الآيات تؤكد على هذا المفهوم

قال سبحانه وتعالى : (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ * وَمَثَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعُقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بُكْمٌ عُمِّي فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ) (البقرة : 170-171)

وكما في قوله تعالى : (مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ أَكْثَرُ هُمْ لَا يَعْقِلُونَ) (المائد : 103)

من هذه الآيات نجد الحوار الذي دار بين الرسل وبين اقوامهم حيث كانت دعوة الرسل الى الايمان بالله ووحديته ونبذ الشرك والاصنام والافكار والعقائد التي توارثوها عن اجدادهم الا ان المشركين كانوا مصرين على اتاع ابائهم واجدادهم وما الفوه من عادات وتقاليد وقد بينت السيرة النبوية انه من اكبر العوائق التي تمنع زعماء المشركين الدخول في الاسلام هو مفارقة دين ابائهم واجدادهم فقد كان المشركين يعيبون على من اسلم بانه ترك دين ابائه واجداده وحاد عنهم وخرج على تقاليدهم وعاداتهم(ابن هشام ، 1955 : 335)

فالتقاليد كانت هي المصدر الاساسي للكفار في العبادة ، بل كانت التقاليد هي العائق والمانع الاساسي من دخول المشركين والكفار في الاسلام فكانوا يعتبرون مفارقة دين ابائهم من العار والعييب ، فالشريعة الاسلامية في مجال العقائد حاربت التقاليد ومنعت من الاخذ بها وبينت ان الطريق الوحيد للعقائد هو النقل من الكتاب والسنة والعقل والتفكير والتأمل(النيسابوري ، 1991 : 174)

وأصل العادة خاطرة ثم تطورت إلى عمل، ثم يكرر هذا العمل حتى أصبح عادة وما ورد في البحث يبرهن على ذلك أقسام العادة: العادة تنقسم إلى قسمين: (القرطبي ، 1964 : 400)

1- عادة حسنة: وهي السلوك المتكرر بين عقلاء الناس المتفق مع الشريعة الغراء ، وهي التي لا تصادم نصًّا أو تعطله، والعادة الحسنة هي التي نعبر عنها بقولنا: وفقا للعادة المتبعة، أو جرت العادة بكذا، أو ما شابه ذلك من المصطلحات.

2- عادة سيئة: وهي عكس العادة الحسنة، إذ هي التي اعتادها جمع من الناس اعتمادًا على موروث خاطئ أو فهم مغلوط مضاد للقرآن والسنة والعقل السليم موقف التشريع الإسلامي من العادة: لا ريب أن التشريع الإسلامي استبقى المحمود من عادات العرب وأقره، ولا شك أنه قضى قضاء مبرما على أكثر ما هو ممقوت منها، وسلك بباقيها سنة التدرج حتى ذهب ريحه، وتلك هي الطريقة المثلى، وسنة كل تشريع حكيم يراعى الصالح فيما يقرره من الأحكام.

التعاون بين الناس

يتناول هذا القسم فكرة التعاون الاجتماعي باعتباره من القيم التي دعا إليها الإسلام لترسيخ العدالة والمساواة بين أفراد المجتمع. ويشير إلى أن التعاون يُعدّ من صور التكافل الاجتماعي الذي يحمي المجتمع من الفوضى والانقسام الطبقي، كما أنه يحقق التوازن بين الأغنياء والفقراء، ويقضي على الأنانية والاستغلال. (شرهان، شمخي، 2024: 635)

ثم يربط النص هذا المفهوم بما ورد في القرآن الكريم، مستشهدًا بقوله تعالى:

(وَإِنْفُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَّ أَحَدَكُمْ مِنَ الْمَوْتِ) (المنافقون: 10)

وقوله تعالى: (وَاعْمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ) (الأنفال: 41) *

ويشرح أن هذه الآيات تمثل أساسًا لفكرة توزيع الثروة والتكافل في الإسلام، إذ يحق لكل فرد نصيب مما يملكه المجتمع لتأمين احتياجاته الأساسية.

كما يربط الباحث بين هذا المبدأ والتشريعات الإسلامية في الزكاة والصدقة بوصفها صورتين عمليتين للتعاون بين الناس.

المبحث الثاني

العادات الاجتماعية التي أقرها القرآن الكريم
المطلب الأول : عادات دينية وعقائدية

1- إقرار عادة تعظيم حرمة البيت: من العادات الاجتماعية الشرعية التي أقرها القرآن الكريم: عادة تعظيم حرمة البيت، وتعظيم حرمة البيت تعني بسط الأمن والأمان على البيت وعلى من يدخله كما في قوله تعالى : (وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا^١) (آل عمران:97)

والآية تحمل امرًا بتأمين الحرم والداخل فيه من ان يصاب بأذى مكروه والتحذير من مجرد ارادة الظلم فيه وكانت العرب من قديم الزمان تعظم حرمة، ففي الجاهلية كان يقتل بعضهم بعضا ويغير بعضهم على بعض ومن دخل الحرم أمن من القتل والغارة قاله أكثر المفسرين(البغوي ، 1996 : 329)

2- اقرار السقاية : من العادات الاجتماعية التي أقرها القرآن الكريم: سقاية الحجيج سقاية حجاج بيت الله الحرام عند العرب منقبة منذ القدم، وقد أورد الطبري وابن كثير: أن آية التوبة نزلت في علي وعباس وعثمان وشيبة تكلموا في ذلك فقال العباس: ما أراني إلا أني تارك سقايتنا، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : ((أقيموا على سقايتكم فإن لكم فيها خيرا)) (الطبري ، 1994 : 96)

3- اقرار الحجابة :

قال تعالى : (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ^٢ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ^٣ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا) (النساء: 58)

ان هذه الآية نزلت في شأن عثمان بن طلحة بن ابي طلحة حاجب الكعبة المعظمة وذلك انه (صلى الله عليه وآله وسلم) لما اخذ منه مفتاح الكعبة يوم الفتح واطمان الناس خرج حتى جاء إلى البيت، فطاف به سبعا على راحلته يستلم الركن بمحجن في يده، فلما اقضى من طوافه دعا عثمان بن طلحة فأخذ منه مفتاح الكعبة ففتح له فدخلها ثم أعطاه إياه(ابي داود ، 1982 : 113)

ثم قال ابن كثير: وهذا من المشهورات أن هذه الآية نزلت في ذلك وسواء أكانت نزلت في ذلك أو لا فحكمها عام، ولهذا قال ابن عباس ومحمد بن الحنفية: هي للبر والفاجر أي هي أمر لكل أحد حكى الألويسي أثناء مناقشته مكية سورة النساء الاستشهاد باتفاق المفسرين على أن هذه الآية نزلت في شأن مفتاح الكعبة هكذا أقر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أمر الحجابة كفضيلة وميزة يمتاز بها أهلها من العرب بصفة عامة، وعثمان بن طلحة ونسله بصفة خاصة (ابن كثير ، 1998 : 516)

4- قراءة القرآن في شهر رمضان :

من العادات التي تشمل أغلب أو كل الشعوب الإسلامية هي فتح المجالس القرآنية العامة في المساجد والمنازل، حيث الأجواء الإيمانية لشهر الله الكريم، وفي الرواية: (لكل شيء ربيع وربيع القرآن شهر رمضان) ويختتم القرآن فيه مرة واحدة على أقل التقادير، وورد في بعض رواياتنا ختمه في كل ليلة في شهر رمضان وفي بعضها كل ثلاث ليال، وفي غير شهر رمضان كل ست ليال حسب الفراغ (المجلسي ، 1983 : 172)

إذاً هذه العادة من العادات التي لها جذرها الديني الواضح، ومسألة فتح المنازل والقراءة الجماعية ربما لم يرد فيها نص خاص ولكنها مصداق من مصاديق إحياء الشهر الكريم بالعبادة، ولولا وجود هذه المجالس لغفلة الكثير عن قراءة القرآن أو الاستماع إليه (الهيثمي ، 2001 :65)

ان عملية الإصغاء لقارئ القرآن، فالذهاب للمجلس القرآني وإن كان في حد نفسه ترويحاً للدين ومطلوباً من المؤمنين، ولكن المطلوب الأهم هو المشاركة ولو بمجرد الاستماع والإصغاء، والإصغاء يستبطن التفكير والتمعن في كلام المتكلم، وهو ما أمرنا به القرآن الكريم، بل عاتب المشركين على عدمه

كما في قوله تعالى : (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا) (محمد:24)

المطلب الثاني : عادات اجتماعية قبلية

اقرار تقليد الهدى واشعاره :

قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَجْلُوْا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِينَ النَّبِيِّتِ الْحَرَامَ بَيْنَعُونَ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ سَافِرًا فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاؤُكُمْ أَنْ سَدَّوْكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالنَّفْقَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) (المائد :2)

المعنى يا ايها الذين امنوا لا تتعدوا حدود الله ومعالمه ولا تستحلوا حرمة الهدى ولا ما قلد منه علامة على انه هدى وان صاحبه يريد الحج وقد قلد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ناقته اي وضع لها في عنقها عروة او صغيرة من صوف او وبر علامة على ان البهيمة هدى وانه يريد الحج واشعرها اي جرحها في صفحه سنامها الايمن (الرازي ، 1997 :176)

التفاخر بالأباء :

من عادات العرب الاجتماعية انهم اذا قضوا حجهم يقفون عند الجمرة فيتفاخرون بالأبء، ويذكرون أيام أسلافهم من بسالة وكرم وغير ذلك، حتى أن الواحد منهم ليقول: اللهم إن أبي كان كثير المال، فأعطني مثل ما أعطيته، فلا يذكر غير أبيه، فنزلت الآية ليلزموا أنفسهم ذكر الله أكثر من التزامهم ذكر آبائهم أيام الجاهلية(الرازي ، 1997 :177)

احياء ليلتي النصف من شعبان ومن شهر رمضان :

من العادات المنتشرة في المجتمع هو إحياء ليلة النصف من شهر شعبان وشهر رمضان، ليس بمجرد الاحتفال ، فإن ذلك عام لكل المناسبات الدينية وعند جميع الشيعة بل بما يسمى بـ(الناصفة) وهو خروج الأطفال والشباب وبعض النساء ليلة النصف لأخذ ما يسمى عند البعض بالبركة وما يوزعه الناس على أبواب بيوتهم من النقود والحلويات وما شابه ذلك (بن الحسن ، 2011 :214)

ويمكن أن يكون المنشأ هو المناسبتين الموجودين في هاتين الليلتين، ففي النصف من شعبان ولد الإمام الثاني عشر من أئمة المسلمين وهو الإمام المهدي المنتظر(عليه السلام) وفي النصف من شهر رمضان المبارك ولد الإمام الثاني من أئمة المسلمين وهو الإمام الحسن المجتبي(عليه السلام) خصوصاً أن الإحياء يكون بشكل الفرح الذي يشبه العيد، وهو لا يكون إلا في المناسبات من هذا النوع (ابن بابويه ، 1997 :104)

من العادات الحسنة والمطلوبة هي زيارة المرضى:

إما في المستشفى أو في البيوت، وتندرج هذه في الواجبات الشرعية لو كان المريض من الأرحام حيث إنها من أبرز مصاديق صلة الرحم ومن المستحبات المؤكدة في غيرهم بل من حقوق المؤمن على المؤمن خصوصاً بين الأصدقاء والجيران، وللأسف هناك بعض الناس من لا يهتم بهذا (ابن بابويه ، د.ت:104)

وربما لو مرض هو ولم يزوره أحد لحزن في نفسه وتمنى لو يزوره الناس لما في ذلك من تأثير إيجابي على النفس، وما في ذلك من تقوية العلاقات الاجتماعية والجدير بالذكر أنه لا ينبغي التفريق في ذلك بين الغني والفقير (الزنجاني ، 1990 :311)

ومن الروايات اللطيفة في هذا الأمر ما روي عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال: (يعير الله عبداً من عباده يوم القيامة، فيقول: عبدي، ما منعك إذ مرضت أن تعودني؟ فيقول: سبحانك، أنت ربُّ العباد لا تألم ولا تمرض! فيقول: مرض أخوك المؤمن فلم تعده، وعزتي وجلالي لو عدته لوجدتني عنده، ثم لتكلفت بحوائجك ففضيت بها لك، وذلك من كرامة عبدي المؤمن، وأنا الرحمن الرحيم (الكليبي ، 1990:331)

من العادات الموجودة عند أكثر المجتمعات هو التجمع العائلي : الذي يحصل أسبوعياً أو شهرياً خصوصاً على وجبة الطعام، وهذا له جنوره الشرعية سواء كان الدافع للاجتماع هو الشرع أم لمجرد العادة، فإنه من أجل مصاديق صلة الأرحام والتي هي من الواجبات الشرعية خصوصاً بالنسبة إلى الأبوين والأخوة والأخوات وعادة زواج الأبناء والبنات يقل الالتقاء خصوصاً إذا كان كل واحد يعيش في منطقة مختلفة، فهذا التجمع يكون فرصة مهمة (السبحاني ، 2009: 479)

المطلب الثالث

الاعراف المتبعة في الجاهلية

من اهم الاعراف المتبعة في الجاهلية : (الموردي ، 1987: 301)

- 1-الصدق والمراد به صدق الحديث وهو خلق كريم عرف به العرب في الجاهلية قبل الإسلام فزاده الإسلام تقريراً وتمتيناً
- 2- قرى الضيف وهو إطعامه وهو من الكرم الذي يحمده صاحبه عليه ، ويحمد له ويثني به عليه فجاء الإسلام بتقريره وتأكيدده إذ قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه) (جعفر الصادق، 1693: 319)
- 3- الوفاء بالعهود وعدم نكثها ومهما كلفت من ثمن وهو خلق سام شريف وجاء الإسلام بتقريره وتأكيدده قال تعالى: (وَالْمُؤْفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالصَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ) (البقرة:177)
- 4- احترام الجوار وتقرير مبدأ الحماية لمن طلبها، وعدم خفره مهما كانت الأحوال، وفي الحديث : (أجرنا من أجرت يا أم هانئ) وأجار المسلمون أبا العاص بن الربيع وهو مشرك حتى دخل المدينة واسترد ودائعه وأمواله وعاد إلى مكة ثم أسلم بعد(ابن حنبل، 2000: 200)
- 5- الصبر والتحمل. حتى قالوا : ((تجوع الحُرَّة ولا تأكل بثديها)) وجاء الإسلام فزاد هذا الخلق قوة ومتانة وفي القرآن : (اصبرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا) (آل عمران:200)
- 6- الشجاعة والنجدة والأنفة وعدم قبول الذل والمهانة وهي خصال امتاز بها العرب نساءً ورجالاً، وفي أشعارهم وأقاصيصهم شواهد ذلك.

7- احترام الحرم والأشهر الحرم ، ولو كانوا ذوي سوابق في الشر.

8- المداومة على المضمضة والاستنشاق.

9- السواك والاستنجاء، وتقليم الأظافر، وتنف الإبط.

10- قطعهم يد السارق البينى.

11- الحج والعمرة.

المبحث الثالث

عادات نهى عنها القرآن الكريم

المطلب الاول : عادات دينية وعقائدية

1- الشرك بالله أو العبادة لغيره:

من أبرز ما نهى عنه القرآن الكريم الشرك بالله أو العبادة لغيره، فقد جاء التحذير صريحاً بعدم تقديس أي مخلوق أو صنم أو فكرة تُستبدل بالله في العبادة والطاعة. ويؤكد القرآن أن كل أعمال العبادة والدعاء والطاعة يجب أن تُوجه لله وحده دون سواه، لأن الشرك

يُعد من الكبائر التي تُخرج الإنسان من دائرة التوحيد وتُضعف صلته بالله. وقد أوضح الله ذلك في آياته، مثل قوله تعالى في سورة النحل (وأوحى ربك إلى النحل أن اتخذوا من الجبال بيوتاً ومن الشجر وما يصنعون...) (النحل : 51) ؛ إذ يبيّن الله أحكام الطاعة والتوحيد، ويُظهر أن كل شيء في الكون خاضع لإرادة الله وحده، وأن الاعتماد على غيره في العبادة أو التقديس يُعد ضلالاً عن الصراط المستقيم. (الرازي ، 1981 : 10)

2- النهي عن الطيرة والتشاؤم :

مما دل عليه الإسلام وأمر به استعمال الفأل وترك الطيرة ذلك بأن الفأل مقو للزائم حاض على البغية فاتح أبواب الخير، بخلاف الطيرة ، فهي تكسر النية وتصد عن الوجهة وتفتح أبواب الشر، بل هي نقص في العقل وانحراف في المعتقد ضلال عن صراط المستقيم مع أن الطيرة سنة جاهلية جاء الإسلام بنفيها وإبطالها إلا أنها لا تزال باقية تعمل عملها وتفري فريها في كثير قلوب الناس(العسقلان ، 1989 : 50)

وهذا التطير أمر قائم على غير أساس من العلم أو الواقع الصحيح وإنما هو انسياق وراء الضعف وتصديق للوهم وإلا فما معني أن يصدق إنسان عاقل أن النحس في شخص معين أو مكان معين أو ينزعج من صوت الطائر أو حركة عين أو سماع كلمة ومن أنواع التشاؤم والطيرة ترك النكاح والعمل في شهر معلومة مثل في شهر صفر وكذلك التطير في أيام معينة مثل يوم الأربعاء ورقم ثلاث عشر أو التشاؤم من أشخاص بعينهم أصحاب العاهات وما شاكل ذلك وقال: صاحب فتح المجيد عن الطيرة أنها من الشرك المنافي للكمال التوحيد (العسقلان ، 1959 : 51)

3- النهي عن اتباع الظن والتقليد في العقائد والاحكام :

وهذه خطوة مهمة لتصحيح مسار العقيدة الصحيح في نفوس الناس فعقيدة المسلم لا مجال فيها للظن والهوى(القرطبي ، 1273 : 200)

المطلب الثاني : عادات اجتماعية قبلية

1- النهي عن ايداء المطلقة وحرمانها من حقها :

قال تعالى : (الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ۗ خُفْيَا لَكُمْ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَجُنَّاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَعْتَدُوهَا ۗ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)(البقرة:229)

المتأمل في هذه الآية ودارسته لكتب التفسير يتبين له أن الطلاق كان في بداية الإسلام بلا نهاية يطلق الزوج زوجته عدة مرات ثم يراجعها، فكان إذا أراد مضرتها طلقها فإذا شارفت انقضاء عدتها راجعها ثم طلقها ويكرر ذلك عدة مرات فيحصل له من الضرر جزاء ذلك الفعل وقت حدث ذلك في عهد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) واشتكت حبيبة ذلك للنبي(صلى الله عليه وآله وسلم) فسكت حتى نزلت الآية تحد من هذه الظاهرة والسلوك الاجتماعي الخاطئ(ابن عاشور ، 1964 : 426).

2- النهي عن ارتكاب المعصية والفاحشة :

قال تعالى : (وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاجِسَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ فَعَسَىٰ أَلَّا يَصِرُوا عَلَىٰ مَآ فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ) (ال عمران:135)

المتأمل والنظر الآية الكريمة يجد أنه نزلت في حق من ارتكب المعصية والفاحشة وتبين له أن كفارة ذلك الفعل هو الاستغفار والتوبة إلى الله تعالى فعن ابن عباس (رضي الله عنه) قال: نزلت الآية في الثمار أتنه امرأة حسناء باع منه ثمرًا فضمها إلى نفسه وقبلها ثم ندم على ذلك فأتى النبي وذكر ذلك ونزلت الآية (الزحيلي ، 2001 : 228)

3- النهي عن ايداء المرأة وهدر حقها وكرامتها :

يتبين أن القرآن الكريم نزل ليعالج مشكلة خطيرة ومهمة في حياة المجتمع وقعت في صدر الإسلام وكان المنهج الرباني شفاء لما في الصدور، وأعطى المرأة حقها وحفظها من الاضطهاد والقهر وأعطاهما ما لم يعطها أي نظام أو قانون وضع على الأرض فزوجة الأب في الإسلام لها احترام وكيانها ومكانتها كمكانة الأم ولها حقها ولا يجوز أهانتها بشكل الذي كان يحدث في أوائل الإسلام ذلك الفعل تجرد من الإنسانية والأخلاق فانتهي تحريم هذه التصرفات والسلوكيات الخاطئة ومحاربتها بكل الوسائل (النسفي ، 2011 :87)

المطلب الثالث : عادات واعراف جاهلية قديمة

1- النهي عن القمار والمعروف بالميسر وهذه عادة سكان المدن في الجزيرة من مثل مكة والطائف وصنعاء وهجر ويثرب ودومة الجندل وغيرها، وقد حرمه الإسلام بأية سورة المائدة فقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه) (المائدة:90)

2- النهي عن شرب الخمر والاجتماع عليها والمباهاة بتعتيقها وغلاء ثمنها، وكان هذا عادة أهل المدن من أغنياء، وكبراء وأدباء و شعراء، ولما كانت هذه العادة متأصلة فيهم متمكنة من نفوسهم حرمها الله تعالى عليهم بالتدريج شيئاً فشيئاً وذلك من رحمة الله تعالى- بعباده فله الحمد وله المنة(النيسابوري ، 1991 :426)

3- وأد البنات وهي أن يدفن الرجل ابنته بعد ولادتها حية في التراب خوف العار. وجاء في القرآن الكريم التنديد بهذا العمل وتقبيحه وذلك بذكر توبيخ فاعله يوم القيامة قال تعالى من سورة التكوير : (وإذا الموعودة سئلت بأي ذنب قتلت) (التكوير:9)

4- قتل الأولاد مطلقاً ذكوراً أو إناثاً، وذلك في عند وجود فقر وحالة مجاعة ، أو لمجرد توقع فقر شديد عند ما تلوح في الأفق آثاره لوجود محل وقحط بانقطاع المطر أو قَلْتَه. فحرم الإسلام هذه العادة السيئة القبيحة بقوله تعالى : (وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرِزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطَاً كَبِيراً)(الاسراء:31)

5- تبرج النساء بخروج المرأة كاشفة عن محاسنها مارة بالرجال الأجانب متعجبة في مشيتها متكسرة كأنها تعرض نفسها وتغري بها غيرها.

6- اتخاذ الحرائر من النساء الأخدان من الرجال وذلك بالاتصال بهم وتبادل الحب معهم في السر وهم أجانب عنهن، فحرم الإسلام هذه العادة بقوله تعالى : (وَلَا تُتَّخِذِي أَخْدَانٍ) (المائدة:5)

7- العصبية القبلية وهي مبدأ : انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً فجاه الإسلام فأمر بنصرة المسلم قريباً كان أو بعيداً، إذ الأخوة المعتبرة هنا هي أخوة الإسلام. ونصرته إذا كان مظلوماً بدفع الظلم عنه ونصرته إذا كان ظالماً بمنعه من الظلم وحجزه عنه ، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في رواية البخاري: (انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً)، فقيل يا رسول الله أنصره إذا كان مظلوماً: فكيف أنصره إذا كان ظالماً؟ قال : (تحجزه عن الظلم) (البخاري ، 2001 :655)

8- شن الغارات والحروب بعضهم على بعض للسلب والنهب ؛ فالقبيلة القوية تغير على الضعيفة ليسلبها ما لها إذ لم يكن لهم حكم ولا شرع يرجعون إليه في أغلب الأوقات وفي أكثر البلاد ومن أشهر حروبهم حرب داحس والغبراء التي وقعت بين عيس من جهة وذيبيان وفزارة من جهة أخرى وحرب البسوس حتى قيل: أشأم من حرب البسوس التي دامت كذا سنة وكانت بين بكر وتغلب وحرب بعث التي وقعت بين الأوس والخزرج بالمدينة النبوية قبيل الإسلام وحرب الفجار التي دارت بين قيس عيلان من جهة وبين كنانة وقريش من جهة مقابلة، وسميت حرب الفجار؛ لأنها وقعت في الأشهر الحرم هذه معظم العادات السيئة التي كانت في المجتمع العربي قبل الإسلام وهي كما مرّت تحيل المجتمع إلى مجتمع ساقط هابط لا سعادة فيه ولا هناء إلا أنه إزاء ذلك كانت فيه(الغزالي ، 2000 :157)

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبعد دراسة موضوع العادات الاجتماعية في القرآن الكريم والوقوف على ما تناوله من مفاهيم وتوجيهات، تبين أن القرآن الكريم قد عالج هذا الموضوع بمنهج ربّاني شامل، يجمع بين الإصلاح والتقويم والتربية، ليَهْدِبَ سلوك الإنسان ويضبط علاقاته الاجتماعية وفق مبادئ العدل والرحمة والتكافل.

النتائج:

1. أن العادات الاجتماعية تمثل جانباً جوهرياً من حياة الإنسان، والقرآن الكريم أولى بها عناية خاصة؛ لأنها تؤثر تأثيراً مباشراً في بناء الفرد والمجتمع.
2. المنهج القرآني في معالجة العادات يقوم على التوازن والاعتدال، فهو لا يرفض كل ما هو موروث، ولا يقبل كل ما هو شائع، بل يعتمد على معيارٍ دقيق هو مدى موافقة العادة لمقاصد الشريعة ومبادئ الأخلاق.
3. القرآن الكريم أقرّ العادات الحسنة التي تقوم على الخير والصالح، مثل صلة الرحم، والعدل، والصدق، والإحسان إلى الجار، لأنها تُعزز روح التآلف والتعاون بين أفراد المجتمع.
4. نهى القرآن عن العادات السيئة التي تُفسد العلاقات الاجتماعية، مثل الكذب، والظلم، والغيبة، والعصبية، والتفاخر بالأنساب، لما فيها من إشاعة للفرقة والبغضاء.
5. القرآن استخدم أسلوب الحكمة والتدرج في الإصلاح الاجتماعي، فكان يخاطب العقول والقلوب معاً، لتتحقق عملية التغيير من الداخل، لا بالقسر أو الإكراه، بل بالإقناع والموعظة الحسنة.
6. العادات والأعراف في الإسلام ليست جامدة، بل تتغير بتغير الزمان والمكان، بشرط ألا تتعارض مع النصوص الشرعية، مما يدل على مرونة التشريع الإسلامي وقدرته على مواكبة الحياة المعاصرة.
7. يتضح من التحليل أن القرآن الكريم لم يكن كتاب عقيدة فقط، بل كتاب بناء حضاري واجتماعي، يرسم للمجتمع المسلم ملامح السلوك القويم الذي يُسهم في تحقيق الاستقرار والازدهار.

التوصيات:

1. ضرورة توعية الأفراد بأثر العادات الاجتماعية في بناء المجتمع على وفق المنهج القرآني، من طريق المناهج الدراسية، وخطب الجمعة، والبرامج الإعلامية الهادفة.
2. تشجيع الباحثين وطلبة الدراسات العليا على إجراء دراسات تفصيلية تخص العادات القرآنية في مجالات محددة (كالأسرة، الجوار، العمل، التعامل المالي).
3. العمل على تجديد فهم النصوص القرآنية في ضوء الواقع الاجتماعي المعاصر، لتكون العادات القرآنية إطاراً عملياً لإصلاح السلوك في المجتمعات الحديثة.
4. إبراز الجانب الإنساني في القرآن الكريم من طريق العادات التي تدعو إلى التسامح، والتعاون، واحترام الآخر، لما لذلك من دور في ترسيخ السلم المجتمعي.
5. دعوة المؤسسات التربوية والاجتماعية إلى اعتماد مبادئ العادات القرآنية أساساً للتنشئة السليمة في المدارس والجامعات والمراكز الثقافية.
6. التأكيد على أن العرف لا يُعدّ حجة شرعية إلا إذا كان منضبطاً بالضوابط القرآنية، وأن أي عادة تخالف نصّاً صريحاً تُعدّ باطلة ولو كانت متوارثة.

المصادر والمراجع:-

القرآن الكريم.

1. ابن حجر العسقلاني، احمد بن علي بن حجر ابو الفضل الشافعي، (ت: 852هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ، ج1.
2. ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي، (ت: 1393هـ) التحرير والتنوير، ط1، الدار التونسية للنشر، تونس، 1414هـ، ج2.
3. ابن فارس، احمد بن زكريا بن فارس القزويني، (ت: 395هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق، عبد السلام محمد هارون، (ب/ط)، دار الفكر العربي، 1399هـ، ج4.
4. ابن كثير، ابو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، (ت: 774هـ)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق حسن محمد شمس الدين، ط1، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، 1419هـ، ج1.
5. ابن منظور، العلامة ابي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الانصاري الاقريقي، (ت: 711هـ)، لسان العرب، ط3، دار صادر، بيروت، 1414هـ، ج3.
6. ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن ايوب الحميري المعافري، (ت: 213هـ)، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى السقا، ط2، مطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده، مصر، 1375هـ، ج1.
7. ابي داود، سليمان بن الاشعث بن اسحاق بن بشير السجستاني، (ت: 275هـ)، سنن ابي داود، تحقيق محمد محيي الدين، ط1، المكتبة العصرية للنشر، بيروت، 1402هـ، ج3.
8. الالوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني (ت: 1270هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق، علي عبد الباري عطية، ط1، دار الكتب العلمية، 1415هـ، ج1.
9. البخاري، محمد بن اسماعيل ابو عبد الله البخاري الجعفي، (ت: 256هـ)، الجامع المسند الصحيح المختصر من امور رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وسننه وايامه، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1، دار طوق النجاة، 1422هـ.
10. البغوي، ابو محمد الحسين بن مسعود بن الفراء الشافعي، (ت: 516هـ)، معالم التنزيل، ط4، دار طيبة للنشر والتوزيع، بيروت، 1417هـ، ج1.
11. بن حنبل، احمد ابو عبد الله بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني (ت: 241هـ)، مسند الامام احمد، تحقيق شعيب الارنؤوط، ط1، مؤسسة الرسالة للنشر، 1421هـ، ج6.
12. التهانوي، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد الفاروقي الحنفي، (ت: 1158هـ)، كشاف اصطلاحات الفنون، تحقيق، علي دحروج، ط1، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 1414هـ، ج2.
13. الجرجاني، العلامة علي بن محمد الشريف، (ت: 471هـ)، معجم التعريفات، تحقيق محمد صديق المنشاوي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1403هـ.
14. الحر العاملي، الشيخ محمد بن الحسن، (ت: 1104هـ)، وسائل الشيعة ومستدرکها، ط1، مؤسسة النشر الاسلامية، 1432هـ، ج6.
15. الرازي، محمد فخر الدين ابن العلامة ضياء الدين عمر المشتهر بخطيب الري (ت: 604هـ)، التفسير الكبير - مفاتيح الغيب، ط1، دار الفكر للنشر والتوزيع، 1401هـ، ج14.
16. الزحيلي، وهبة بن مصطفى، الفقه الاسلامي وادلته، ط4، دار الفكر، 1422هـ - 2001، ج4.
17. السبجاني، الشيخ جعفر، مفاهيم القرآن، ط5، مؤسسة الامام الصادق (ع)، 1430هـ، ج1.
18. سيد قطب، ابراهيم حسين الشاربي، (ت: 1385هـ)، في ظلال القرآن، ط2، دار الشروق للنشر، 1423هـ، ج3.
19. السيوطي، عبد الرحمن بن ابي بكر، جلال الدين السيوطي، (ت: 911هـ)، الاتقان في علوم القرآن، محمد ابو الفضل ابراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1394هـ.
20. شرهان، منتظر حلیم، شمخي، مينا (2024)، التفسير الاجتماعي في تفسير الكاشف وتطبيقاته، (نموذجًا)، مجلة لارك، جامعة واسط، مج16، العدد4، جزء1.

21. الشيخ المفيد ، محمد بن النعمان ابن المعلم عبد الله العكبري البغدادي الأنصاري الزنجاني ، (ت:413هـ) ، المقنعة ، تحقيق : مؤسسة النشر الاسلامي ، ط2 ، دار ردمك للنشر ، طهران ، 1410 هـ
22. الصدوق القمي ، الشيخ ابو جعفر محمد بن علي بن ابن بابويه (ت:381هـ) ، امالي الصدوق ، ط1 ، مؤسسة البعثة للنشر ، قم المقدسة ، 1417 هـ.
23. الطبري ، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الاملي ، (ت:310هـ) ، جامع البيان في تأويل القرآن ، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف ، ط1 ، مؤسسة الرسالة للنشر ، 1415 هـ ، ج10.
24. علي حيدر ، درر الحكام في شرح مجلة الاحكام ، دار الجيل ، بيروت ، 1993 ، ج3.
25. الغزالي ، ابو حامد محمد بن محمد (ت: 505هـ) ، احياء علوم الدين ، دار المعرفة ، بيروت ، ج3.
26. القرطبي ، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي أبو عبد الله ، (ت:671هـ) ، الجامع لإحكام القرآن تحقيق : احمد البردوني ، ط2 ، دار الكتب المصرية ، مصر ، 1384 هـ ، ج7.
27. القرطبي ، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي أبو عبد الله ، (ت:671هـ) ، الجامع لإحكام القرآن تحقيق : احمد البردوني ، ط2 ، دار الكتب المصرية ، مصر ، 1384 هـ ، ج5.
28. الكليني ، ثقة الاسلام ابي جعفر محمد بن يعقوب بن اسحاق الكليني الرازي ، (ت: 329 هـ) ، الكافي ، ط3 ، دار الكتب الاسلامية ، طهران ، 1410 هـ ، ج5.
29. الماوردي ، ابو الحسن علي محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت:450هـ) ، تسهيل النظر وتعجيل الظفر في اخلاق الملك ، تحقيق محي هلال السرحان ، دار النهضة العربية ، بيروت ، 1407 هـ .
30. المجلسي ، محمد باقر ، (ت:1111هـ) ، بحار الانوار ، ط2 ، دار ردمك للنشر ، قم المقدسة ، 1403 هـ ، ج22.
31. المحدث القمي ، الشيخ عباس محمد رضا بن ابي القاسم ، (ت:1359هـ) ، مفاتيح الجنان ، ط1 ، دار ومكتبة الرسول الاكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) ، 1418 هـ .
32. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت:261) ، صحيح مسلم ، تحقيق نظر بن محمد الفارابي ، ط1 ، دار طيبة للنشر ، بيروت ، 1427 هـ ، ج4.
33. النسفي ، ميمون بن محمد بن محمد بن مكحول الماتردي الحنفي ، (ت:508هـ) ، تبصرة الأدلة في اصول الدين ، تحقيق : محمد الانور حامد عيسى ، ط1 ، المكتبة الازهرية للتراث ، القاهرة ، 1432 هـ ، ج3.
34. النيسابوري ، محمد بن عبد الله الحاكم ابو عبد الله (ت:405هـ) ، المستدرک على الصحيحين ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1411 هـ ، ج1.
35. النيسابوري ، محمد بن عبد الله الحاكم ابو عبد الله (ت:405هـ) ، المستدرک على الصحيحين ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1411 هـ ، ج2.
36. الهيثمي ، علي بن أبي بكر بن سليمان نور الدين ، (ت:807هـ) ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، 1422 هـ ، ج8.

Reviewer

7. Al-Alusi, Shihab al-Din Mahmud ibn 'Abd Allah al-Husayni (mort en 1270 AH), *Ruh al-Ma'ani fi Tafsiir al-Qur'an al-'Azim wa al-Sab' al-Mathani*, édité par 'Ali 'Abd al-Bari 'Atiyyah, 1ère édition, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1415 AH, vol. 1.
8. Al-Baghawi, Abu Muhammad al-Husayn ibn Mas'ud ibn al-Farra' al-Shafi'i (d. 516 AH), *Ma'alim al-Tanzil*, 4e éd., Dar Tayyiba pour l'édition et la distribution, Beyrouth, 1417 AH, vol. 1.
9. Al-Bukhari, Muhammad ibn Isma'il Abu 'Abd Allah al-Bukhari al-Ju'fi (mort en 256 AH), *al-Jami' al-Musnad al-Sahih al-Mukhtasar min Umur Rasul Allah (que la paix et la bénédiction soient sur lui et sa famille) wa Sunanihi wa Ayyamihi*, édité par Muhammad Zuhayr ibn Nasir al-Nasir, 1ère édition, Dar Tawq al-Najat, 1422 AH.

16. Al-Ghazali, Abu Hamid Muhammad ibn Muhammad (mort en 505 AH), *Ihya' Ulum al-Din*, Dar al-Ma'rifah, Beyrouth, vol. 3.
17. Al-Haythami, Ali ibn Abi Bakr ibn Sulayman Nur al-Din (mort en 807 AH), *Majma' al-Zawa'id wa Manba' al-Fawa'id*, 1ère éd., Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1422 AH, vol. 8.
10. Al-Hurr al-'Amili, Shaykh Muhammad ibn al-Hasan (mort en 1104 AH), *Wasa'il al-Shi'ah wa Mustadrakuh* (Les moyens du chiite et son supplément), 1ère éd., Mu'assasat al-Nashr al-Islamiyyah, 1432 AH, vol. 6.
18. Ali Haydar, *Durar al-Hukkam fi Sharh Majallat al-Ahkam*, Dar al-Jil, Beyrouth, 1993, vol. 3.
11. Al-Jurjani, Allamah Ali ibn Muhammad al-Sharif (mort en 471 AH), *Mu'jam al-Ta'rifat* (Dictionnaire des définitions), édité par Muhammad Siddiq al-Minshawi, 1ère éd., Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beyrouth, 1403 AH.
19. Al-Kulayni, *Thiqat al-Islam Abu Ja'far Muhammad ibn Ya'qub ibn Ishaq al-Kulayni al-Razi* (mort en 329 AH), *Al-Kafi*, 3e éd., Dar al-Kutub al-Islamiyyah, Téhéran, 1410 AH, vol. 5. 29. Al-Mawardi, Abu al-Hasan Ali Muhammad ibn Habib al-Basri al-Baghdadi (mort en 450 AH), **Tashil al-Nazar wa Ta'jil al-Zafar fi Akhlaq al-Malik**, édité par Muhi Hilal al-Sarhan, Dar al-Nahda al-Arabiyya, Beyrouth, 1407 AH.
20. Al-Majlisi, Muhammad Baqir (mort en 1111 AH), **Bihar al-Anwar**, 2e éd., Dar Redmak for Publishing, Qom, 1403 AH, vol. 22.
21. Al-Muhaddith al-Qummi, Cheikh Abbas Muhammad Rida ibn Abi al-Qasim (mort en 1359 AH), **Mafatih al-Jinan**, 1ère éd., Dar wa Maktabat al-Rasul al-Akram (que la paix et la bénédiction soient sur lui et sa famille), 1418 AH.
22. Al-Nisaburi, Muhammad ibn Abdullah al-Hakim Abu Abdullah (mort en 405 AH), *Al-Mustadrak 'ala al-Sahihayn*, 1ère éd., Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beyrouth, 1411 AH, vol. 1.
23. Al-Nisaburi, Muhammad ibn Abdullah al-Hakim Abu Abdullah (mort en 405 AH), *Al-Mustadrak 'ala al-Sahihayn*, 1ère éd., Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beyrouth, 1411 AH, vol. 2.
24. Al-Qurtubi, Muhammad ibn Ahmad al-Ansari al-Qurtubi Abu Abdullah (d. 671 AH), *Al-Jami' li-Ahkam al-Qur'an*, édité par Ahmad al-Bardouni, 2e édition, Dar al-Kutub al-Misriyyah, Égypte, 1384 AH, vol. 7. 26. Al-Qurtubi, Muhammad ibn Ahmad al-Ansari al-Qurtubi Abu Abdullah (d. 671 AH), *Al-Jami' li-Ahkam al-Qur'an*, édité par Ahmad al-Bardouni, 2e éd., Dar al-Kutub al-Misriyyah, Égypte, 1384 AH, vol. 5.
12. Al-Razi, Muhammad Fakhr al-Din ibn Allamah Diya' al-Din 'Umar, connu sous le nom de Khatib al-Rayy (mort en 604 AH), *Al-Tafsir al-Kabir - Mafatih al-Ghayb* (Le Grand Commentaire - Les clés de l'invisible), 1ère éd., Dar al-Fikr pour l'édition et la distribution, 1401 AH, vol. 14.
25. Al-Saduq al-Qummi, Shaykh Abu Ja'far Muhammad ibn Ali ibn Ibn Babawayh (mort en 381 AH), *Amali al-Saduq*, 1ère édition, Al-Ba'thah Publishing Foundation, Qom, 1417 AH. 22. Al-Tabari, Muhammad ibn Jarir ibn Yazid ibn Kathir ibn Ghalib al-Amili (mort en 310 AH), *Jami' al-Bayan fi Ta'wil al-Qur'an*, édité par le Dr Bashar Awad Ma'ruf, 1ère édition, Al-Risalah Publishing Foundation, 1415 AH, vol. 10.
26. Al-Shaykh al-Mufid, Muhammad ibn al-Nu'man ibn al-Mu'allim Abd Allah al-Akbari al-Baghdadi al-Ansari al-Zanjani (mort en 413 AH), *Al-Muqni'ah*, édité par la Fondation d'édition islamique, 2e édition, Dar Ramak Publishing, Téhéran, 1410 AH.
27. Al-Suyuti, Abd al-Rahman ibn Abi Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti (mort en 911 AH), *Al-Itqan fi Ulum al-Qur'an*, édité par Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, Organisation générale égyptienne du livre, Égypte, 1394 AH.
13. Al-Tahanawi, Muhammad ibn 'Ali ibn al-Qadi Muhammad Hamid al-Faruqi al-Hanafi (mort en 1158 AH), *Kashshaf Istilahat al-Funun*, édité par 'Ali Dahruj, 1ère éd., Maktabat Lubnan Nashirun, Beyrouth, 1414 AH, vol. 2.

14. Al-Zuhayli, Wahbah ibn Mustafa, *Al-Fiqh al-Islami wa Adillatuhu (La jurisprudence islamique et ses preuves)*, 4e éd., Dar al-Fikr, 1422 AH/2001, vol. 4. 17. Al-Subhani, Cheikh Ja'far, *Concepts du Coran*, 5e éd., Fondation Imam Al-Sadiq (a.s.), 1430 AH, vol. 1.
1. Ibn Ashur, Muhammad al-Tahir ibn Muhammad ibn Ashur al-Tunisi (mort en 1393 AH), *al-Tahrir wa al-Tanwir*, 1ère éd., Maison d'édition tunisienne, Tunis, 1414 AH, vol. 2.
2. Ibn Faris, Ahmad ibn Zakariya ibn Faris al-Qazwini (mort en 395 AH), *Mu'jam Maqayis al-Lughah*, édité par Abd al-Salam Muhammad Harun, (n/publié), Dar al-Fikr al-Arabi, 1399 AH, vol. 4. 4. Ibn Kathir, Abu al-Fida' Isma'il ibn 'Umar ibn Kathir al-Qurashi al-Basri, puis al-Dimashqi (mort en 774 AH), *Tafsir al-Qur'an al-'Azim (Le Grand Commentaire sur le Coran)*, édité par Hasan Muhammad Shams al-Din, 1ère édition, Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, Muhammad 'Ali Baydun Publications, Beyrouth, 1419 AH, vol. 1.
3. Ibn Hajar al-Asqalani, Ahmad ibn Ali ibn Hajar Abu al-Fadl al-Shafi'i (mort en 852 AH), *Fath al-Bari Sharh Sahih al-Bukhari*, Dar al-Ma'rifah, Beyrouth, 1379 AH, vol. 1.
15. Ibn Hanbal, Ahmad Abu 'Abd Allah ibn Muhammad ibn Hanbal ibn Hilal al-Shaybani (mort en 241 AH), *Musnad al-Imam Ahmad*, édité par Shu'ayb al-Arna'ut, 1ère éd., Mu'assasat al-Risalah pour l'édition, 1421 AH, vol. 6.
4. Ibn Hisham, 'Abd al-Malik ibn Hisham ibn Ayyub al-Himyari al-Ma'afiri (mort en 213 AH), *al-Sirah al-Nabawiyyah (La biographie prophétique)*, édité par Mustafa al-Saqqa, 2e édition, Mustafa al-Babi al-Halabi & Sons Press, Égypte, 1375 AH, vol. 1. 7. Abu Dawud, Sulayman ibn al-Ash'ath ibn Ishaq ibn Bashir al-Sijistani (mort en 275 AH), *Sunan Abi Dawud*, édité par Muhammad Muhyi al-Din, 1ère édition, al-Maktabah al-'Asriyyah pour édition, Beyrouth, 1402 AH, vol. 3.
5. Ibn Manzur, le savant Abu al-Fadl Jamal al-Din Muhammad ibn Mukarram al-Ansari al-Ifriqi (mort en 711 AH), *Lisan al-'Arab (La Langue des Arabes)*, 3e édition, Dar Sader, Beyrouth, 1414 AH, vol. 3.
28. Muslim, Muslim ibn al-Hajjaj Abu al-Hasan al-Qushayri al-Nishapuri (mort en 261 AH), **Sahih Muslim**, édité par Nazar ibn Muhammad al-Farabi, 1ère éd., Dar Tayyiba for Publishing, Beyrouth, 1427 AH, vol. 4. 33. Al-Nasafi, Maymun bin Muhammad bin Muhammad bin Makhhol Al-Maturdi Al-Hanafî, (mort en 508 AH), *Tabsirat Al-Adillah fi Usul Al-Din*, édité par : Muhammad Al-Anwar Hamed Issa, 1ère édition, Bibliothèque Al-Azhar pour le patrimoine, Le Caire, 1432 AH, vol. 3.
29. Sayyid Qutb, Ibrahim Hussein Al-Sharabi (mort en 1385 AH), *À l'ombre du Coran*, 2e éd., Dar Al-Shuruq Publishing, 1423 AH, vol. 3.
30. Sharhan, Muntazer Halim et Shamkhi, Mina (2024), *Interprétation sociale dans Tafsir al-Kashif et ses applications (comme modèle)*, Lark Journal, Université de Wasit, vol. 16, non. 4, partie 1. DOI : <https://doi.org/10.31185/lark.3683>